



بغداد

حق الحياة من الحقوق الاساسية للاثناس اتفقت شرائع السماء وقوانين الارض على تجريم الاعتداء عليه بالقتل سواء عمدا أو خطأ ، او بالضرب المفضي الى الموت ، ولا يجوز للانسان ذاته ان يفرط بذلك الحق بالانتحار او بان يلقي بنفسه الى التهلكة بآية صورة من الصور الاخرى ..... كما حرمت الشرائع والقوانين على الاب ان يقتل ابناه بسبب الفقر او افتقار العار كما حرمت على الام ان تقتل طفلها حديث العهد بالولادة لاتقاء العار اذا كانت قد حملته سافحا .... واستقرت شرايع الامم على تجريم فعل التحريض على القتل او اية صورة من صور المساهمة فيه . وكذلك اخفاء جثة قتل او دفنها دون اخبار السلطة المختصة وقبل الكشف عليها وتحقيق حالة الموت واسبابه (1).

ومما اعطى لشريعة حمورابي اقدم القوانين المعروفة في العالم حتى الان .. مكانة محترمة لدى رجال القانون في مختلف الدول ، المبادئ الانسانية الراقية التي وردت فيها ، ومازالت حتى احدث موثيق حقوق الانسان مترددة ازاهيا ، ومن تلك المبادئ العقاب بالاعدام على كل من اتهم انسان بجريمة عقوبتها الاعدام ولم يستطع اثباتها وكذلك قررت الاعدام لمن ادلى بشهادة كاذبة في دعوى حياة (اي ان عقوبتها الموت) (2) وهذه المبادئ لا تجسد فقط ، حماية حق الحياة ، وانما منع التهديد

بالعدوان على هذا الحق . وسبقت الشريعة الاسلامية جميع الموثيق الدولية الخاصة بحقوق الانسان بالالتكديد على ان حياة الانسان ليست فقط محترمة وانما مقدسة ، لا يجوز لاحد ان يعذبني عليها عملا يقل الله تعالى (من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا ومن احياها فكانما احيا الناس جميعا) (المائدة : الاية 32).

ولا تسلب هذه القديسة لاس سلطان الشرعية وبالاجراءات التي تقرها .

واهتمت الشريعة الاسلامية بحماية كيان الانسان ليس فقط في كيانته المادي واثمته حياته وانما اهتمت كذلك بحماية كيانه المعنوي وبعد مماته ... عملاً بوصايا رسول الله محمد بن عبد الله عليه افضل

## عبد الوهاب عبد الرزاق التحافي

عبد الوهاب عبد الرزاق التحافي (14/ 12/ 1974 وهو (استخدام القوة المسلحة من جانب دولة ضد سيادة دولة اخرى او وحدتها الإقليمية او استقلالها السياسي ، او باي اسلوب اخر يتناقض وميثاق الامم المتحدة) فينتج عنه عادة (قتل جماعي) بفعل (الاعمال العدوانية) كالغزو والاحتلال العسكري والنكصف الجوي والحصار البحري والهجوم المسلح البري وارسل عصابات او جماعات او مرتزقة مسلحة لتنفيذ اعمال تطوي على استخدام قوة مسلحة ضد دولة اخرى وعلى درجة من الخطورة بحيث ترتقي الى مصاف الاعمال العدوانية الاخرى او المشاركة فيها)(7).

الدولة والوطنية المعنية بالدفاع عن حقوق الانسان يكشف الانتهاكات المصاحبة التي قد ترتكبها حكومات الدول او المنظمات الشعبية المسلحة المعارضة لحكومة دولة او دول معينة ضد الاشخاص المدنيين خالفاً لاتفاقيات جنيف الاربعة التي اعتمدهتها الجمعية العامة للامم المتحدة عام 1949التي وضعت لحماية ضحايا الحروب والنزاعات المسلحة (5).

**حقوق الانسان**

–البند (1) من البيان العالمي عن حقوق الانسان في الاسلام الصادر عن منظمة المؤتمر الاسلامي في اجتماعها بالقاهرة في ذي القعدة م 1981هـ– 1401

–باسيل يوسف –في سبيل حقوق الانسان– دار الشؤون الثقافية العامة –بغداد – 1988 –

–صادق الحماقي على الاتفاقيات الاربعة لحماية ضحايا الحرب بالقتانون رقم 24لسنة1955 وشرت نصوص تلك الاتفاقيات في عدد (الوقائع العراقية)3700 في 1/ تشرين اول / 1955 .

ويعد صدور نظام روما الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد في 17 تموز 1998 ايدائية رحلة تاريخية جديدة في تطور الكفاح الانساني ضد الجرائم الدولية

معبئة هي :-
–جرائم الازدواج الجماعية .
– الجرائم ضد الانسانية .
–جرائم الحرب .
والمدقق لنصوص نظام المحكمة الجنائية الدولية يلاحظ بوضوح ان جريمة (قتل افراد او جماعة) تعد من جرائم الابداء الجماعية ، و (القتل الجمدي) في اطار هجوم واسع وتباع وترافق احترام حقوق الانسان على ارض الواقع الجنائي في مختلف الدول ، وتكثف الإعدادات الواقعة على تلك الحقوق ، وتدعو لمحاسبة المعتدين ومعاقبتهم ...
ولان من العيب على حكومات الدول ان تطالب شعوبها باحترام القوانين الوطنية ... وتهمل هي وموظفيها القوانين الدولية . فقد اهتمت المنظمات

## التحقيق بالجرائم دون محاكمة

# الإعدام التعسفي والإعدام خارج نطاق القانون

ويتحمل القادة والرؤساء الاخرون مسؤولية جنائية عن الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة المرتكبة من جانب قوات تخضع لامرته وسيطرته الفعليتين حسب الحالة ، نتيجة لعدم ممارسة القائد العسكري او الشخص سيطرته على هذه القوات ممارسة سلمية (9).

–المادة 27من نظام روما الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية .
–المادة 28من نظام روما الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية .

وازاء تواتر الاءاء وتزايد تقارير المنظمات الانسانية الحكومية وغير الحكومية عن لجوء حكومات دول من خلال اجهزتها العسكرية الى الامنية ، بحجة الدفاع عن امن الدولة ومقاومة عملاء المخابرات الاجنبية ، وقيام حركات بينية او سياسة اراهابية مقصصة ، بدافع الاقتناع العقائدي او بحجة مقاومة حكومة جائرة او سلطة محتلة غاربية ، باعدامات فورية بعد تحقيقات شكلية ومحاکمات صورية ، وبخاصة خلال النصف الثاني من القرن الماضي وحتى الان ... لان تلك الاعدامات العسكرية مخالفة لشرائع السماء وللقانون الدولي فقد تصاعدت النداءات العالمية التي تستنكر وتدين شتى صور الاعدام التعسفي او الاعدام بدون محاكمة او التحديق او المعاملة القاسية واللاانسانية ، لاي سبب كان . الا على وفق القواعد الاجرائية الاصولية الرسمية لتوجيه التهمة واجراء التحقيق ارتكاب اي من الجرائم المشمولة باختصاص المحكمة و الامر او الاعراض والحث على ارتكاب جريمة وقتت بالفعل او شرع فيها ، او تقديم العون او التحريض و المساعدة باي فعل لتسهيل ارتكابها او المشروع في ارتكابها ، او المساهمة بآية طريقة اخرى في قيام جماعة من الاشخاص يعملون بقصد مشترك ، بارتكاب هذه الجريمة او المشروع بارتكابها ، او المشروع في ارتكاب اي من تلك الجرائم .

**نظام المحكمة**

ويطبق نظام المحكمة على جميع الاشخاص بصورة متساوية دون اي تمييز بسبب الصفة الرسمية ، لان الصفة الرسمية للشخص سواء كان رئيساً لدولة او حكومة او عضو في حكومة او برلمان او ممثلاً منتخباً او موظفاً حكومياً ، لا تعفيه باي حال من الاحوال من المسؤولية الجنائية بموجب هذا النظام الاساسي ، كما انها لا تشكل على حد ذاتها سبباً لتخفيف العقوبة. ولا تحول الحصانات او القواعد الاجرائية الخاصة التي قد ترتبط بالصفة الرسمية للشخص سواء كانت في اطار القانون الوطني او الدولي دون ممارسة المحكمة اختصاصها على هذا الشخص (8).

–في عام 1987اطرح فريق عمل معني بموضوع الاحتجاز امام اللجنة الفرعية بمنح التمييز وحماية الاقليات التابعة للجنة حقوق الانسان في الامم المتحدة وثيقة تفسيرية تتعلق بموضع معايير تكفل اجراء تحقيق نزيه في حالات الاعدام التعسفي او حالات الوفاة العنيفة المشبوهة .

–اهتمام اللجنة المعنية بحقوق الانسان في الامم المتحدة بتشكيل هيئة من فقهاء القانون للنظر في الحالات الفردية المتعلقة بالاعدام التعسفي التي تحدث في مراكز الاحتجاز الرسمية في بعض الدول.

**تشكيل لجنة**

–تشكيل لجنة دولية تتولى رصد تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاانسانية او المهينة سميت ب (لجنة مناهضة التعذيب) تتالف من عشرة خبراء من ذوي المكانة الابسية العالمية المشهود لهم بالكفاءة في ميدان حقوق الانسان ، ومنحتها الدول الاعضاء في الاتفاقية الامم المتحدة لمناهضة التعذيب صلاحية اجراء التحقيق مع حكومات الدول اذا تلقت اللجنة معلومات موثوقاً بها يبدو لها انها تتضمن دلائل مستندة الى اساس قوي تشير الى ان تعذيباً يمارس على نحو منظم في اراضي دولة طرف في الاتفاقية ان تدرس مع الدول الطرق المعنية بتلك المعلومات وتحطلب من الدول ملاحظاتها بشأن المعلومات، وللجنة ان تعين عضواً او اكثر من اعضائها لاجراء تحقيق سري وتقديم تقرير الى اللجنة التي لها ان ترفعه الى الجمعية العامة وبواسطة لجنة حقوق الانسان .

–وقامت لجنة الجريمة ومكافحتها للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في هيئة الامم المتحدة من خلال مؤتمرات الامم المتحدة لمنع الجريمة باصدار مجموعة قرارات لمناهضة التعذيب واحترام حقوق الانسان ومقاومة الاعدام التعسفي الذي لا يراعي فيه الحد الاثني من الضمانات والاجراءات الوافائية المعترف بها والمخصوص عليها في الصوك الدولية .

–واتفقت الامم المتحدة مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاانسانية او المهينة التي دخلت حيز النفاذ في 26حزيران 1987

–مناشدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هيئة الامم المتحدة بشكل متواصل وثابت حكومات الدول والمنظمات الاقليمية والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية ان تتخذ اجراءات فعالة لمكافحة حالات الاعدام دون محاكمة او الاعدام التعسفي بما في ذلك الاعدام خارج نطاق القانون ، والقضاء على تلك الحالات .

وحاسمة للتحقيق في هذه الافعال (الاعدام خارج نطاق القانون ، الاعدام الفرعية بمنح التمييز وحماية الاقليات التابعة للجنة لحقوق الانسان في الامم المتحدة وثيقة تفسيرية تتعلق بموضع معايير تكفل اجراء تحقيق نزيه في حالات الاعدام التعسفي او حالات الوفاة العنيفة المشبوهة .
–اهتمام اللجنة المعنية بحقوق الانسان في الامم المتحدة بتشكيل هيئة من فقهاء القانون للنظر في الحالات الفردية المتعلقة بالاعدام التعسفي التي تحدث في مراكز الاحتجاز الرسمية في بعض الدول.

**تشكيل لجنة**

–تشكيل لجنة دولية تتولى رصد تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاانسانية او المهينة سميت ب (لجنة مناهضة التعذيب) تتالف من عشرة خبراء من ذوي المكانة الابسية العالمية المشهود لهم بالكفاءة في ميدان حقوق الانسان ، ومنحتها الدول الاعضاء في الاتفاقية الامم المتحدة لمناهضة التعذيب صلاحية اجراء التحقيق مع حكومات الدول اذا تلقت اللجنة معلومات موثوقاً بها يبدو لها انها تتضمن دلائل مستندة الى اساس قوي تشير الى ان تعذيباً يمارس على نحو منظم في اراضي دولة طرف في الاتفاقية ان تدرس مع الدول الطرق المعنية بتلك المعلومات وتحطلب من الدول ملاحظاتها بشأن المعلومات، وللجنة ان تعين عضواً او اكثر من اعضائها لاجراء تحقيق سري وتقديم تقرير الى اللجنة التي لها ان ترفعه الى الجمعية العامة وبواسطة لجنة حقوق الانسان .

–وقامت لجنة الجريمة ومكافحتها للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في هيئة الامم المتحدة من خلال مؤتمرات الامم المتحدة لمنع الجريمة باصدار مجموعة قرارات لمناهضة التعذيب واحترام حقوق الانسان ومقاومة الاعدام التعسفي الذي لا يراعي فيه الحد الاثني من الضمانات والاجراءات الوافائية المعترف بها والمخصوص عليها في الصوك الدولية .

–واتفقت الامم المتحدة مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاانسانية او المهينة التي دخلت حيز النفاذ في 26حزيران 1987

–مناشدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هيئة الامم المتحدة بشكل متواصل وثابت حكومات الدول والمنظمات الاقليمية والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية ان تتخذ اجراءات فعالة لمكافحة حالات الاعدام دون محاكمة او الاعدام التعسفي بما في ذلك الاعدام خارج نطاق القانون ، والقضاء على تلك الحالات .

–وقامت لجنة الجريمة ومكافحتها للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في هيئة الامم المتحدة من خلال مؤتمرات الامم المتحدة مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاانسانية او المهينة التي دخلت حيز النفاذ في 26حزيران 1987

–مناشدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هيئة الامم المتحدة بشكل متواصل وثابت حكومات الدول والمنظمات الاقليمية والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية ان تتخذ اجراءات فعالة لمكافحة حالات الاعدام دون محاكمة او الاعدام التعسفي بما في ذلك الاعدام خارج نطاق القانون ، والقضاء على تلك الحالات .

# الانتخابات ورياح التغيير

وما شهدناه في هذه الانتخابات كانت حربيا واضحة بين جيل السياسيين السجين الذين شاخوا وهمروا وبين جيل الشباب الذين سجلوا صورا تميزت على الساحة الوطنية وفي الحركة الانتخابية بعد الكثير من الصبر والمشقة والمعاتات لإزاحة الفاسدين ، واما من غاب عن الانتخابات ايراد بخبايه معاقبة الفاسدين من الطبقة السياسية بعد ان قُتل العديد من الرعايل السياسية التي وجهها العراقيون لهم و ما تحقق فيها من نتائج خارج خرقا كبيرا اقلق بل اربح احزاب وقبائل الكتل الكبيرة لاحتكاك لها لم تفاجأ الكثير من الذين عملوا من اجل الاصلاح والتغيير وراحت الفاسدين على تبرع على عرش السلطة بعد ان رفض البعض والنهوض بإعادة البنى التحتية التي دمرت بالكامل والقيام بالاحكام على مجانبية التعليم والامنحاص بالمنافع البربرية كونها اساس بناء المجتمع والدولة والتحدث بعد ان فقد المطلق العمري في طولته وخصوصياته بالمرور بمراحل العمرية البرتوية الطبيعية والتمتع بها و اصبح يتكلم بالسياسة العراقية والخارج وضغوطات الدول الاقليمية والجوار الاقليمي والحقيقة لم تخمنك الكتل السياسية واحزابها تخليص العراق واخراجها من دائرة هذه الضغوطات وحمايته طيلة هذه الفترة سواء على المستويات السياسية والاقتصادية لدى تحقيقات العراق من التعيين من خلال بناء نظام سياسي اقتصادي رصين يقوم على التنمية والعدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص والكفاءة العلمية التي تحقق رغبات العراقيين ومطالبهم وعدى يشهدوا من برلمانهم وحكومتهم ممارسات عملية ميدانية بعيدا عن بهرجات الكنايت والخصايات وسواها الخضراء وان يكونوا صادقين ووفياء بعهودهم بعد سقوط الشعارات المملة التي لم تعد تنفع مع العراقيين الذين

**أطفال مبرورين**

واين الحكومة من كل ذلك وامامها افواج من الأطفال المتسربين من المدارس والناس تتطلع للبركان والحكومة الجديدة القادمة للحصول على لقمة عيشهم بكرامة بعيدا عن التذلل على ابواب المستشفيات ليموتوا مرضا و الناس ينتظرون ان يشهدوا من برلمانهم وحكومتهم ممارسات عملية ميدانية بعيدا عن بهرجات الكنايت والخصايات وسواها الخضراء وان يكونوا صادقين ووفياء بعهودهم بعد سقوط الشعارات المملة التي لم تعد تنفع مع العراقيين الذين

يطالبون بطرق معبده لحياتهم غير طرق الحروب والصراعات الطائفية والمذهبية والعنصرية لان كل هذه الاوضاع هي من دفعت العديد من الناس الى ان يتعاملوا مع الاستحقاقات الانتخابية الديمقراطية بنوع من السلمية بعد شعورهم بان المشاركة في المخارم السياسية لم تعد تحقق اهدافهم وتطلعاتهم المرجوة ولهذا تسهده ما لحق ببعض الكتل السياسية واحزابها المسابقة وما حدث من انكسار لهذه الكتل والاحزاب وبعض الوجوه البرلمانيين جاء بسبب الخراب السياسي والاقتصادي الاجتماعي الذي حدث بسبب عدم قدرة الدولة والحكومة والعملية السياسية التي يتشاركون فيها ويقودونها من النجوة نحو بناء اقتصاد انتاجي وطني مستقل يخلص العراقيين من تبعية الخارج وضغوطات الدول الاقليمية والجوار الاقليمي والحقيقة لم تخمنك الكتل السياسية واحزابها تخليص العراق واخراجها من دائرة هذه الضغوطات وحمايته طيلة هذه الفترة سواء على المستويات السياسية والاقتصادية لدى تحقيقات العراق من التعيين من خلال بناء نظام سياسي اقتصادي رصين يقوم على التنمية والعدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص والكفاءة العلمية التي تحقق رغبات العراقيين ومطالبهم وعدى يشهدوا من برلمانهم وحكومتهم ممارسات عملية ميدانية بعيدا عن بهرجات الكنايت والخصايات وسواها الخضراء وان يكونوا صادقين ووفياء بعهودهم بعد سقوط الشعارات المملة التي لم تعد تنفع مع العراقيين الذين

تتميز بقدرتها على قراءة المشهد الوطني والاقليمي والدولي والتعامل والتفالع معه بايجابية للحفاظ على المصالح الوطنية العليا ووحدة الوطن ارضا وشعيا حكومة تعمل بسترategie سياسية وطنية.

**مد الجصور**

وتعريف كلف البصير وتعزز العلاقات مع دول الجوار الاقليمي والعالم اجمع على اساس الاحترام المتبادل والمسيرة والمصالح المشتركة وهذا لن يحدث اذا تشكل وتبنى حكومة مستعدة لا عادة بناء الدولة واجتمع بشكل الذي يرسقى الى تحقيق هذه الاهداف ومواجهة الاحداث والناس تطالب بتشكيل حكومة جديدة من اولويات مهامها فرض القانون وتفكيك الزامات اذا المطلوب بناء حقيقي للدولة على اسس وقواعد سياسية واجتماعية واقتصادية وستوروية رصينة لان المرحلة القادمة التي سترافق عمر الحكومة والبرلمان مليئة بالاحداث والتحديات الكبيرة بسبب المشهد السياسي الاقليمي والدولي وما يفرزه من تداعيات بسبب ما تسبعه واشدتن وحلفائها من سياسة تكسر ما يسمى بالهلال وهذا المشهد بالضرورة تسبب اثاره وبشكل مباشر على اوضاع العراقيين وامنهم الوطني واثار سلبية بكل الاتجاهات ما يستدعي بناء حكومة ترعى البعد النفسي للمواطنين وتتمنح وتقوم بإجراءات عملية فورية تمارسها فور تشكيل الحكومة مباشرة ليشعر العراقيون هناك حدية وجدية حقيقية لفعل الدولة الاجابي المتحقق لان اعداد برامج مناهج سياسية بمستوى التحديات والتداعيات ومواجهة الاحداث وبلانجتها والاستعداد لها مهمة وطنية ضرورية لتفخح الباب على ابواب الدولية للتفاهم وتعزيز العلاقات وفي نفس الوقت هي عمليات و نشاطات تاملن فيها

الحكومة المواطنين وتعزز علاقتها بهم لبدء صفحة جديدة معهم ان صححت تعزز الثقة بين الطرفين بعد ان فقدت مثل هذه العلاقة اذا لابد من ظهور حكومة بهذا البناء و التشكيل يكون عمل وإزرائها وقادة مؤسساتها عملا ميدانيا وسياسيا من نوع جديد

والحدث والمتغيرات والطوارئ و الفاسدين والاعداء والمتجاوزين على الأنظمة والقوانين وهذا يعني ضرورة بدء مرحلة جديدة بعد تشكيل الائتلاف وتشكيل البرلمان الحكومة مرحلة ميدانية سياسية بدولة قانون وسلطه تنفيذية مهنية لها وضوح سترجي للتعامل مع كل المشاكل التي يرد لها البعض ان تستمر وتتشرد وهكذا فحل هو الآخر بحاجه ماسه الى تعاون بين الحكومة والبرلمان وجمع لبيات الدولة والقائدات السياسية لبناء وحدة القرار والتنفيذ لتحقيق ما تتطلبه المصالح الشعبية والوطنية وعلى جميع المستويات في مقدمتها الجوانب السياسية والاقتصادية والامنية ، ومن هنا جاءت مطالب الناس في الانتخابات اختيار الأفضل والشجع والاكثر خبره وتجربة و فقة سواء كانوا من الليبراليين و الاسلاميين المستقلين و المتحيزين وبالفعل تمكن الناخبين العراقي من اراحة العديد من الذين لا يصلحون لقيادة مرحلة الاربع سنوات القادمة والخير مرغوب فيهم وكانت ارادة الناس واضحة في تحقيق ذات الهدف والنجز الوطني وان كان نسبيا في هذه المرحلة على الرغم من كل التناقضات والقليل والقالب التي راقت هذه الانتخابات واحاطت بها الا انها اي الانتخابات لم تكن صورية بل حقيقة حتى وان حاول الفاسدين تخريب هذه الممارسة الديمقراطية ونشوبها بشتى الطرق بعد ان طشتن نتائج